Sudan Rights Watch Network

انتهاكات مروّعة جسيمة بحق المدنيين الفارين من جحيم العنف

31 أكتوبر 2205 | الفاشر؛ طويلة: شمال دارفور

الأوضاع الراهنة:

في ظل العمليات العسكرية التي تصاعد مؤخراً منذ يوم الاحد 26 أكتوبر، بمدينة الفاشر ومحيطها، تواصلت حركة نزوح جماعي قسري للمدنيين نحو المناطق الشمالية والغربية من الولاية نتيجةً تفاقم أعمال العنف الوحشية ضدهم. وقد زار راصد "شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان" الميداني بالولاية، معسكر طويلة العمدة الذي يمثل نقطة استقبال رئيسية للنازحين الفارين قسراً وتحت الانتهاكات جسيمة، من الفاشر عبر عدة طرق فرعية، أبرزها:

1. الفاشر – مدفعية – حلة هشابة – قرني – جبال وانه – طورة – أزقرفة – كورما – طويلة.
2. الفاشر – حلة شيخ – قرني – كورما – طويلة.
3. الفاشر – مدفعية – شقرة – جبال وانه – قرني – طويلة.

أفاد ناجون وشهود عيان للشبكة، أن هذه الطرق شهدت أعمال عنف وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ارتكبتها قوات الدعم السريع والمجموعات المتحالفة معها، أثناء فرار المدنيين من المدينة.

ووفق متابعة راصد الشبكة، فقد وصل إلى معسكرات طويلة العمدة والمناطق المحيطة بشمال الفاشر أكثر من 3,000 مدني وفق تقديرات أولية ميدانية، أغلبهم من النساء والأطفال. يعيش هؤلاء النازحون في ظروف إنسانية كارثية دون مأوى كافٍ، أو مياه صالحة للشرب، أو خدمات طبية، مع انعدام شبه تام للغذاء والدواء، مما يشير إلى تفاقم الأوضاع الإنسانية بشكلٍ كارثي.

أنماط الانتهاكات الموثقة:

أ. العنف الجنسي والجسدي:

وثّق الراصد الميداني للشبكة، شهادات مروّعة تتعلق بارتكاب جرائم اغتصاب جماعي بحق نساء وفتيات أثناء رحلة النزوح القسري. في إحدى الحالات، أفادت إحدى الناجيات أن ثلاثة من عناصر قوات الدعم السريع عليها جنسياً (اغتصاب) بالتناوب في منطقة قرني بعد أن أوقفوا مجموعة من الفارين وسألوها عن صلة والدها بالجيش. كما قامت القوات بعملية اعتداء جنسي وجسدي ونفسي على امرأة أم وأبنتها.

تُظِهر هذه الوقائع، بوضوح الطابع المنهجي والمستهدف للعنف الجنسي، الذي يرتقي إلى جريمة ضد الإنسانية بموجب بعض أحكام القانون الإنساني الدولي واتفاقيات جنيف الأربع ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبعض المواد من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب التي تكفل الحق في الكرامة والسلامة الجسدية، بالإضافة إلى العديد من المواد في قوانين حقوق الإنسان الإقليمية والدولية ومواثيق الأمم المتحدة المختلفة.

ب. القتل والتصفية:

وثقت مصادر ميدانية، كما تظهر متابعات الشبكة، عمليات قتل منهجية ضد المدنيين في الفاشر ومحيطها، تضمنت إعدامات ميدانية واستهداف مباشر للمدنيين العُزّل تضمنها اساءات عنصرية صريحة. وتشكل هذه الأفعال انتهاكاً صارخاً للمادة الثالثة المشتركة في اتفاقيات جنيف التي تحظر الاعتداء على الأشخاص غير المشاركين في الأعمال العدائية بوصفهم مدنيون محميون قانونياً واخلاقياً.

ج. العنف القائم على النوع الاجتماعي:

أشارت تقارير، كما وثق راصد الشبكة الميداني، إلى أن القوات الدعم السريع، استخدمت خطاباً تحريضياً ذي طابع تمييزي وجندري، استهدفت به الرجال والشباب والنساء والأطفال على حد سواء على أساس الانتماء الإثني والسياسي والاجتماعي، مستخدمة أوصافاً مهينة مثل **"كيزان"** أو **"أبلدا"**. ويُعد هذا النمط من العنف انتهاكاً لحقوق الإنسان الأساسية في عدم التمييز والمساواة أمام القانون وفقاً للمادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

د. النهب والسرقة والتدمير الواسع:

وفق شواهد الراصد الميداني للشبكة، لقد تعرضت ممتلكات المدنيين ومصادر رزقهم لعمليات نهب منظم وتخريب شامل، فيما أصبح يُعرّف بـ**"الشفشفة"**، حيث تمت سرقة المؤن والممتلكات الشخصية، وتدمير المنازل. وتشكّل هذه الأفعال خرقاً لمواد من نظام روما الأساسي التي تجرّم النهب في النزاعات المسلحة غير الدولية.

هـ. استخدام التجويع كسلاح حرب:

أكدت إفادات ميدانية لراصد الشبكة، أن القوات المهاجمة منعت وصول الإمدادات الغذائية والمياه إلى الفارين، إلى جانب تعرضهم لاشكال واسعة من الانتهاكات الجسيمة على طول طرق النزوح، في انتهاك للمادة (14) من البروتوكول الإضافي الثاني لاتفاقيات جنيف لعام 1977 التي تحظر استخدام التجويع كأسلوب من أساليب الحرب.

و. الاعتقال والاختطاف والانفصال القسري:

وحسب متابعة الشبكة، تعرض مئات من الرجال والشباب للاعتقال والإجبار على البقاء في المناطق الخاضعة لسيطرة قوات الدعم السريع بعد انسحاب الجيش من المدينة، بينما تمكنت النساء والأطفال بصعوبة بالغة ووسط انتهاكات مروّعة من الفرار بمفردهم. أدى ذلك إلى تفكك آلاف الأسر وتسجيل حالات واسعة من الفقد والانفصال العائلي، ما يرقى إلى نقل قسري للسكان يخالف القانون الدولي الإنساني.

ز. الصدمات النفسية:

يعاني كل الناجين والنازحين في معسكر طويلة العمدة من اضطرابات نفسية حادة مثل الصدمة والاكتئاب والقلق الدائم... الخ، نتيجة العنف الذي شهدوه، بما في ذلك مشاهد الإعدام والعنف الجنسي، ما يتطلب استجابة عاجلة للدعم النفسي والاجتماعي.

مراجعة وتحليل حقوقي:

إن النمط المتكرر والمنظم لهذه الانتهاكات - من الاغتصاب الجماعي والقتل والنهب إلى استخدام التجويع كسلاح - يُظهِر سياسة ممنهجة ومتعمدة تستهدف المدنيين كجزء من استراتيجية عسكرية ترمي إخضاع المدنيين لسلطة قوات الدعم السريع القسري في الاقليم، ومحاولة إلى إخلاء الفاشر

ومحيطها من سكانها الأصليين المقاومين للتهجير القسر عبر الترهيب والعنف الوحشي والإرهاب الجماعي.

وتُعد هذه الأفعال، جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وفق المعايير الدولية والاقليمية، وترقى في بعض حالاتها إلى أفعال تطهير عرقي، بالنظر إلى استهداف جماعات معينة بالهوية الثقافية أو المكون الاجتماعي أو التوجه السياسي وغيره.

ورغم جسامة هذه الجرائم، يظل ردّ المجتمع الدولي والإقليمي محدوداً وضعيف الأثر، حيث لم تُفعّل آليات المحاسبة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن أو في النظام الإفريقي لحقوق الإنسان. إن استمرار الإفلات من العقاب يغذي دوامة العنف ويُرسّخ ثقافة التوّحش التي تُهدد السلم الأهلي والنسيج الاجتماعي في اقليم دارفور.

توصيات الشبكة:

حيال هذا المشهد المروّع والأكثر قتامة في انتهاكات حقوق الإنسان بحق المدنيين، تدعو "شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان" وتوصي بالآتي:

1. على قوات الدعم السريع، التوقف الفوري لاستهداف المدنيين في الفاشر ومحيطها.
2. إحالة عاجلة لانتهاكات الاخيرة والحالية التي ترتكبها قوات الدعم السريع، إلى المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد المدنيين في شمال دارفور.
3. توسيع عمل بعثة تحقيق مستقلة مشتركة إفريقية أممية لجمع الأدلة وحماية الشهود والناجين.
4. ضرورة توفير ممرات إنسانية آمنة بإشراف الأمم المتحدة لتأمين خروج المدنيين من الفاشر ومحيطها وتوفير حماية كافية لهم.
5. ضرورة تقديم دعم نفسي واجتماعي عاجل للضحايا والناجين من العنف الجنسي والجسدي والنفسي وغيره.
6. ضرورة فرض عقوبات محددة الهدف على القيادات المتورطة في هذه الجرائم، ومساءلة المتواطئين المحليين.

إن الصمت والتواطؤ على هذه الجرائم الجسيمة، هو تواطؤ في الجريمة نفسها، والمسؤولية الأخلاقية والقانونية تقتضي تحركاً عاجلاً يوقف نزيف الدم ويعيد الاعتبار للعدالة.

شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان

31 أكتوبر 2025